العنف ضد الاطفال وحكمه
«دراسة في الفقه الاسلامي المعاصر»

أ.م.د. ختام مزهر حمد الجبوري
كلية الامام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الإسلامية الجامعة

المستخلص:
الحمد لله حمدا دائما مع دوامه وخالدا مع خلوده ومدبر ا وصلى الله على نبيه المبعوث رحمة للعالمين وعلى اله الطيبين الطاهرين وبعد..
العنف ضد الأطفال ظاهرة اجتماعية مروعة تؤثر على ملايين الأطفال حول العالم سنويًا. اذ يتضمن أشكالًا متعددة من الاعتداءات الجسدية والنفسية والجنسية، والتي تتسبب آثارا نفسية وجسدية خطيرة يمكن أن تستمر مدى الحياة و يعد العنف ضد الأطفال تحديًا هامًا يستدعي التدخل الفوري والشامل من قبل المجتمع الدولي والمحلي لضمان حماية حقوق الطفل وسلامته.
وتعد دراسة العنف ضد الأطفال ضرورة ملحة لفهم طبيعته وأسبابه وآثاره، ولوضع استراتيجيات فعالة لمكافحته. فالتحديات التي يواجهها الأطفال الذين يتعرضون للعنف تتراوح بين العواقب الصحية والنفسية الفورية إلى تأثيرات طويلة الأمد على التنمية الشخصية والاجتماعية لهؤلاء الأطفال.
يتكون البحث من مبحثين مع مطلبين لكل واحد منهما
الأول تضمن: مفهوم العنف واشكاله واسبابه...
و الثاني : اثار العنف وعلاجه ومن ثم اراء فقهاء الإسلام في مسألة العنف ومسائل جمة اخرى بين ثنايا البحث وليس المخبر كالمعاين .

الكلمات المفتاحية: العنف، الأطفال، الحكم، الفقه الإسلامي، المعاصر

Abstract:
Praise be to God, eternal and everlasting, and may God's prayers and peace be upon His Prophet, who was sent as a mercy to the worlds, and upon his pure and good family. And after that...
Violence against children is a horrific social phenomenon that affects millions of children around the world annually. It includes various forms of physical, psychological and sexual assaults, which cause serious psychological and physical effects that can last a lifetime. Violence against children is a significant challenge that requires immediate and comprehensive intervention by the international and local community to ensure the protection of children's rights and safety.Studying violence against children is an urgent necessity to understand its nature, causes and effects, and to develop effective strategies to combat it. The challenges faced by children who are exposed to violence range from immediate health and psychological consequences to long-term effects on the personal and social development of these children.
The research consists of two chapters with two requirements for each of them.
The first included: The concept of violence, its forms and causes...
The second: The effects of violence and its treatment, and then the opinions of Islamic jurists on the issue of violence.

Keywords: violence, children, governance, Islamic jurisprudence, contemporary

المبحث الأول:

العنف ضد الأطفال ، مفهومه ، اشكاله ، اسبابه

المطلب الأول : مفهوم العنف ضد الأطفال في اللغة:

يعرف المفهوم بأنه وسيلة رمزية (symbolic) يستعين بها الباحث للتعبير عن المعاني والأفكار المختلفة بغية توصيلها لغيره من الناس (١) بغية فهم المعاني الدقيقة للمصطلحات العلمية وإدراكها ويعتمد الباحث عادة في الدراسات الاجتماعية مفهوما إجرائيا محددًا لكي يسهل استيعاب المعنى المقصود من كل مفهوم من مفاهيم الدراسة (٢)، وكالاتي:

أولاً: مفهوم العنف

١ – لغة : عنف به وعليه يعنف عنفاً وعنافة : لم يرفق به فهو عنيف وعنف فلاناً : لامه وشده (٣) والتعنيف بمعنى التعبير باللوم (٤)، و (عنف) في العربية : ضد الرفق

والعنف : ((الشديد من القول والسير)) (٥) وقد عنف به وعليه وعنفه : (لامه وغيره)(٦) .

العنف : كلمة عنف VIOLENCE تنحدر من كلمة يونانية

violencia والتي تعني العنف أو السمات العنيفة و الوحشية والقوة. الفعل هو : violave والذي يعني العمل بخشونة والإنتهاك والمخالفة(٧)، وفي المعجم الفلسفي : العنف مضاد للرفق، ومرادف للشدة والقسوة والعنيف هو المتصف بالعنف، فكل فعل شديد يخالف طبيعة الشيء ويكون مفروضًا عليه من خارج فهو بمعنى ما فعل عنيف) (٨).

٢. مفهوم العنف في الاصطلاح:

لاشك أن مفهوم العنف من المفاهيم الواسعة إذ يمكن أن يشير إلى أي شي بدأ من التهديد بالقوة أو استخدامها لإهدار الكرامة الإنسانية وانتهاءها بالفقر المدقع والعوز .

إلا ان الفقهاء اختلفوا في تعريف العنف باختلاف زاوية الرؤية لديهم ففي حين نجد منهم من يركز في تعريفة للعنف على السلوك أو الفعل نجد فريقا أخرا يركز على النتائج المترتبة أو المحتملة من السلوك وحتى فيما بين تلك التعريفات التي ركزت على السلوك نجد الاختلاف فيما بينهما في تعريف العنف في تأكيدهم على استخدام القوة . ومن الفقهاء الذي يؤكد على استخدام القوة يعرف العنف بأنه

كل فعل أو تهديد به يتضمن استخدام القوة بهدف ألحاق الأذى والضرر بالنفس أو بالآخرين (٩)، وبممتلكاته كما عرفت اللجنة الأمريكية لدراسة أسباب العنف في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٩٠ بأنه استخدام أو تهديد باستخدام القوة لضمان تحقيق هدف خاص ضد إرادة شخص .

كما عرف من قبل منظمة الصحة العالمية بتقرير لها صادر عام ١٩٩٥ بأنه استخدام القوة أو السلطة عمدا بالتهديد أو بالفعل ضد الذات أو ضد شخص أخر أو ضد فئة أو طائفة مما يؤدي أو يرجح أن يؤدي إلى إصابة أو وفاة أو أذية نفسية أو اختلال في النماء أو الضرر (١٠).

وفي مقابل التأكيد على استخدام القوة نجد من يعرف العنف بأنه (سلوك مشوب بالقسوة والعدوان والقهر والإكراه وهو سلوك بعيد عن التحضر والمدنية . وتحركه الدوافع العدوانية والطاقات الجسمية وينصب على الأشخاص (١١). او ممتلكاتهم لقهرهم. في حين أن هناك من الباحثين من يركز على مدى مشروعية الفعل أو الهدف فيعرف العنف بأنه (استخدام القوة استخداما غير مشروع أو غير مطابق (١٢). للقانون من شأنه التأثير في أرادة فرد ما.. أو انه استخدام وسائل القهر والقوة أو التهديد باستخدامها لإلحاق الأذى والضرر بالأشخاص والممتلكات وذلك من اجل تحقيق أهداف غير قانونية أو مرفوضة اجتماعياً (١٣). في حين نجد الاختلافات فيما بين الباحثين الذين يركزون في تعريفهم للعنف على النتائج المترتبة أو المحدثة للسلوك ففي حين يركز بعضهم على

الخسائر المادية ويعرف العنف بأنه (التسبب بإضرار الآخرين بالفعل أو التشويه او الجراح (١٤) .
ويعرف من الناحية القانونية بأنه الاستعمال غير القانوني لوسائل الاكراه المادية من اجل تحقيق أغراض شخصية او جماعية (١٥).

ثانياً : مفاهيم متعلقة بمفهوم العنف:

١. الإساءة :

يعد مفهوم الإساءة أكثر المفاهيم ارتباطا بمفهوم العنف إذ إنها : أي سلوك عنيف وقاسي يتضمن سخرية وازدراء موجهًا ضد الطفل من والديه أو القائمين على رعايته مما ينتج عنه إصابة الطفل بجرح أو إيذائه بدنيًا ونفسيًا أثناء التفاعل ومواقف التنشئة ومن شأنه حرمان الطفل من حقوقه وتقييد حريته سواء كان هذا السلوك نتيجة إهمال أو خطأ مقصود بهدف تهذيب الطفل أو عقابه، ويتضمن ذلك السلوك الضرب بالعصا أو الحزام والرفس والصفع على الوجه واللكم الشديد والحرق والقرص وجذب الشعر والدفع بقوة والعض وتقييده بالحبل ووضع الشطة في فم الطفل)(١٦).

٢. العدائية:

شعور داخلي بالغضب والعدوان والكراهية موجه نحو الذات أو نحو شخص أو موقف ما. والمشاعر العدائية تستخدم كإشارة إلى الاتجاه الذي يقف خلفه السلوك أو المكون الانفعالي للاتجاه فالعداوة استجابة اتجاهية تنطوي على المشاعر العدائية والتقويمات السلبية للأشخاص الأحداث (١٧).
وهناك فرق بين العنف والعدائية، إذ إن أي نشاط يقصد به الشخص الإيذاء البدني أو الألم لشخص آخر يطلق عليه سلوك عدواني بينما أي نشاط يقصد به الشخص إيذاء الآخرين من دون أن يتضمن ذلك إيذاء بدنيا يطلق عليه سلوك عدائي. فالعدائية حال وجدانية شعورية، بينما العنف فعل وسلوك مسبوق بحالة شعوريا من العداء(١٨).

ثالثاً: تعريف الطفل في اللغة والاصطلاح:

١. لغة: الطفل في اللغة هو الصغير في كل شيء، وأصل اللفظ من الطفولة أو النعومة، وكلمة طفل تطلق على الذكر والأنثى(١٩).
والجمع أطفال، والمقصود بمرحلة الأطفال من الولادة إلى البلوغ فمرحلة البداية تبدأ بالطفولة لقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا)(٢٠).
ومرحلة النهاية تبدأ بالبلوغ لقوله تعالى : ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطفال مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ)(٢١).

٢. اصطلاحا :

يعرف معصوم الطفل بأنه الصغير من كل شيء، أو المولود والطفل هو الولد حتى البلوغ، ويستوي فيه الذكر والأنثى) (٢٢).

٣. الطفل عند علماء الاجتماع:

يعرف في ثلاثة أوجه هي :

الأولى : هي من مرحلة التكوين ونمو الشخصية وتبدأ من الميلاد حتى طور البلوغ.
الثانية : إن الطفولة تتحدد بحسب السن إذ يسمى طفلاً من لحظة : الميلاد حتى سن الثانية عشر من عمره.
الثالثة : الطفولة هي مدة الحياة من الميلاد إلى الرشد، وتختلف من ثقافة إلى أخرى وقد تنتهي عند البلوغ أو عند الزواج»(٢٣).

٤. الطفل عند علماء النفس :

يرى علماء النفس أن الطفولة تبدأ من لحظة وجود الجنين في بطن أمه، وهذه الفترة تعد من أهم وأخطر مراحل عمره على الإطلاق، وعلى هذا تطور الطفولة يبدأ بالمرحلة الجينية وينتهي بالبلوغ الجنسي (٢٤).

المطلب الثاني : العنف ضد الأطفال. اشكاله واسبابه

أولاً: اشكال العنف ضد الاطفال

١. العنف الجسدي

يُقصد بالعنف الجسديّ ضدّ الأطفال: أيّ عقوبة بدنيّة مبالغ بها وغير مناسبة يتعرّض لها الطفل وتُسبّب له الأذى الجسديّ، وقد يؤدّي هذا النوع من العنف إلى آثار سلبية تبدأ من كدمات على جسد الطفل وقد تصل إلى الموت، ويتسبّب العنف الجسديّ الذي يتعرّض له الطفل بمشاكل عديدة في حياته من أبرزها الضرر النفسيّ الذي قد يقوده إلى تعاطي المخدرات والإجرام، بالإضافة إلى مشاكل في الصحة العقليّة، وغالباً ما يُمارس الأطفال الذي تعرّضوا للعنف الجسديّ الأذى نفسه على أطفالهم عندما يُصبحون آباء ممّا يؤدّي إلى استمراريّة العنف عبر الأجيال (٢٥).

٢. العنف الجنسي

يتعرّض الأطفال للعنف الجنسيّ سواء كانوا إناثاً أو ذكوراً، وفي مختلف المجتمعات والأحياء المجتمعيّة وقد يتعرّضونَ له من شخص بالغ أو من أطفال آخرين، ويتمثّل العنف الجنسي بتعرّض الطفل لنشاط جنسيّ لا يتناسب مع جسده غير مكتمل النضج، ولا يفهمه الطفل أو لا يوافق على ممارسته، وقد يكون فعلاً جنسيّاً مخالفاً للقوانين والتقاليد، (٢٦)، وعلى الرغم من امتثال بعض الأطفال للاعتداء الجنسيّ إلّا أنّ ذلك لا يتعارض مع كون الطفل ضحيّة؛ لأنّ امتثاله في الغالب يأتي من ثقته بالشخص البالغ واعتقاده بأنّه سيوفّر له الحماية والأمان؛ لذلك تُعدّ مطالبة الطفل بممارسة أنشطة غير مناسبة لعمره انتهاكاً لثقته بالآخرين ولسلامته العامّة. يتسبّب العنف الجنسيّ ضدّ الأطفال بمشاكل عديدة لمعظم الأطفال الذينَ يتعرّضون له قد تظهر على بعضهم وقد لا تظهر، فعلى المستوى الصحيّ قد يتعرّض الطفل لاضطرابات في الأكل وللعجز الجنسيّ في المستقبل، أمّا على المستوى النفسيّ فقد يتولّد لدى الطفل الشعور بالذنب والعار، ويقل مستوى احترامه لذاته، إلى جانب احتمالية تعرّضه للاكتئاب، وصعوبات في تكوين العلاقات، واضطرابات الفصام النفسيّ، وقد تسوقه الاضطرابات النفسيّة إلى تعاطي المخدرات؛ لذا لا بدّ أن يحصل الطفل على مساعدة متخصّصة للتعافي من آثار الاعتداء الجنسي(٢٧).

٣. العنف النفسي والعاطفي

يُقصد بالعنف النفسيّ ضدّ الأطفال تعرّضهم لإساءة المعاملة النفسيّة أو العاطفيّة بصورة منتظمة، ويشمل ذلك عدم تلبية احتياجاتهم الأساسيّة من الاهتمام، والمودة، والأمان، إمّا بسبب عدم القدرة على توفير مثل هذه الاحتياجات العاطفيّة للطفل، أو عدم إدراك الوالدين لضرورة إشباع هذه الاحتياجات، أو بسبب عدم مبالاة الأهل أو مقدّمي الرعاية باحتياجات الطفل النفسيّة والعاطفيّة، ومن أشكال العنف النفسيّ رفض الطفل، وعدم إشعاره بالحبّ، وانتقاده، والسخرية منه، والتسلّط عليه، وغياب التحفيز والتشجيع، وغير ذلك. يتفرّد هذا الشكل من العنف ضدّ الأطفال في عدم القدرة على رؤية الآثار السلبيّة التي يتسبّب بها للطفل بسهولة، ولكن يُمكن إدراكه من خلال بعض السلوكيّات التي يقوم بها الطفل؛ كانعدام احترام الذات، والسلوك العدوانيّ، والحزن الدائم، وتراجع التحصيل العلميّ، وغيرها من السلوكيّات التي تدل على الآثار السلبيّة للعنف النفسيّ(٢٨).

ومن امثلة السلوك النفسي المدمر(٢٩):

ا. الرفض : وهو رفض ما يطلبه الصغير من قبل وليه أو القائم على شؤونه، فكما هو معلوم أن للطفل رغبات وحاجات، والطفل غالباً يريد اشباع رغباته وحاجاته فيعبر عن رغبته إليها أو فيها فيقابل هذا الطلب بالرفض

فيؤدي ذلك إلى انكسار لدى الطفل فينعكس سلباً عليه وعلى مسلكه. وليس معني هذا أن كل ما يقال يلبى، لكن معناه أن هناك أمور يحتاج إليها الطفل خاصة إذا كانت هذه الأشياء التي يطلبها مع أقرانه فيدعوه هذا إلى أن يكون مثلهم، فهنا قدر الإمكان يجب ألا يشعر الطفل بأنه أقل من غيره يكمن هو في نفسه على اعتبار ان ذلك سيؤثر سلباً على الطفل.

ب. العزل : وهو عزل الطفل عن الواقع الذي يعيش فيه فيؤدي ذلك إلى وجود شخص انطوائي لا علاقه له بمن حوله ولا يتكيف مع مجتمعه ولا يستطيع أن يجاريه فيشعر بالدونية فينقلب داخلياً على المجتمع ومن فيه، وبالتالي يشعره بالإحباط ولا يخفى ما إلى ذلك من آثار مدمره على الطفل وعلى المجتمع.

ج. الترهيب : وهو خلق جو من الرعب والخوف حول الطفل فيشعره ذلك بأنه ضعيف لا يقوم بشئ من تلقاء نفسه خوفاً من البطش والفتك به فيقتل فيه روح الابتكار والمهارة.

د . التجاهل : ومعناه تجاهل النمو العاطفي والتطور الثقافي للطفل فيشعره غيره بأنه دائماً صغير لا قيمه له، وبالتالي يؤدي ذلك إلى شعور الطفل بحاجته إلى غيره فلا يعتمد على نفسه ولا يشعر بالاستقلالية حتى بعد أن يبلغ مبلغ الرجال.

هـ . الافساد: ومعناه اجبار الطفل على القيام بسلوك تدميري، مثل اجبار الطفل على ترويج المخدرات أو السرقات وغيرها من أنواع الجرائم، ويلجأ الطفل غالباً إلى مثل هذه الأفعال نتيجة التفكك الأسري ويوجد هذا بين ما يسمى بأطفال الشوارع فيستغلهم غيرهم في ارتكاب مثل هذه الأفعال ليعود على هؤلاء عوائده وربحه، والطفل يعتبر أداه يسلطها لأن يفعل له ما يجبره على القيام به. ومما لا شك فيه يعد هذا النوع من العنف يخرج أطفالاً للمجتمع لديهم نوازع اجرامية نادرا ما يشفوا منها وبالتالي يجب الوقوف ضد هذا النوع مثل غيره من قبل كل الجهات المعنية لأن الضحية أولاً وأخيراً هو الطفل.

٤. الإهمال

يُعد الإهمال من أشكال العنف الذي يتعرّض لها الطفل، ويُقصد به القيام بأيّ فعل أو إغفال القيام به من قِبل الوالدين أو مُقدّمي الرعاية نحوَ أطفالهم، بحيث يحرم ذلك الطفل من الاحتياجات الأساسيّة، وينعكس سلبياً على صحة الطفل الجسديّة أو النفسيّة، ومن مظاهر إهمال الطفل التخلّي عنه، وعدم تلبية احتياجاته العاطفيّة أو النفسيّة الأساسيّة لعمره، والتقصير في رعايته الطبيّة أو التعليميّة، وإهمال احتياجاته الأساسيّة من غذاء، وملابس، ومأوى، وتظهر علامات الإهمال على الطفل من سوء نظافته، وانخفاض وزنه، والغياب المتكرّر عن مدرسته، وغيرها، ويظهر هذا النوع من العنف ضدّ الأطفال الإناث أكثر من الأطفال الذكور(٣٠)، ومن الآثار السلبيّة التي تنعكس على الطفل بسبب الإهمال ما يأتي(٣١):

ا. المشكلات الصحيّة: فقد يؤدّي سوء التغذية التي يُعاني منه الطفل بسبب الإهمال إلى بطء في نموّ الدماغ، وقد يتعرّض الطفل للعديد من المشاكل الطبيّة في حال أهملَ الوالدان إعطاؤه التطعيمات الضروريّة.

ب. المشكلات المعرفيّة: يؤدّي إهمال الطفل إلى تدنّي تحصيله الأكاديميّ، وقد يؤدّي لتأخّر أو ضعف في تطوّر اللغة لديه، كما قد يتسبّب بمشاكل فكريّة متعدّدة. المشكلات العاطفيّة: ينعكس الإهمال على الصحة العاطفيّة لدى الأطفال، إذ يؤدّي إلى تدنّي احترام الذات، وصعوبة الثقة في الآخرين، وغير ذلك.

ج. المشكلات الاجتماعيّة والسلوكيّة: بيّنت الدراسات أنّ أكثر من نصف الأطفال الذين تعرّضوا للإهمال في طفولتهم انحرفت سلوكيّاتهم واتجهوا لتعاطي المخدرات، والانحراف، والتغيّب عن المدرسة، كما يتسبّب الإهمال في صعوبة تكوين علاقات اجتماعيّة صحيّة(٣٢).

و لإهمال الأطفال عدة أنواع نورد ذكرها بما يأتي:

عندما تفكر في طفل مهمل ، فإن ما قد يتبادر إلى الذهن هو أن الطفل يعاني من الجوع أو يترك في المنزل بمفرده

لفترات طويلة من الزمن. لكن الإهمال يأتي بأشكال مختلفة. وفقا لمكتب الأطفال التابع لوزارة الصحة والخدمات الإنسانية الأمريكية ، هناك عدة فئات أساسية من الإهمال ، بما في ذلك.

- الإهمال التعليمي: عدم تسجيل الطفل في المدرسة ، أو السماح للطفل بالتغيب عن المدرسة بشكل متكرر ، أو تجاهل احتياجات التعليم الخاصة للطفل
- الإهمال العاطفي: تعريض الطفل للعنف المنزلي أو تعاطي المخدرات ، أو عدم تقديم المودة أو الدعم العاطفي
- الإشراف غير الكافي: ترك الطفل الذي لا يستطيع رعاية نفسه في المنزل بمفرده ، أو عدم حماية الطفل من مخاطر السلامة ، أو ترك الطفل مع مقدمي رعاية غير كافيين
- الإهمال الطبي: رفض أو تأخير العلاج الطبي الضروري أو الموصى به
- الإهمال الجسدي: الفشل في رعاية الاحتياجات الأساسية للطفل مثل النظافة أو الملبس أو التغذية أو المأوى

ثانياً: أسباب العنف ضد الأطفال

١ – الأسباب الاجتماعية

تلعب العوامل الاجتماعية دوراً فعال في ظاهرة العنف، إذ أن هناك بعض المتغيرات البيئية والاجتماعية الى تؤثر على العنف، ومنها التنشئة الاجتماعية حيث تعد الأسرة المؤسسة الاجتماعية الأولى والمسؤولة عن تكوين شخصية الطفل من النواحي العقلية والوجدانية والأخلاقية والاجتماعية والنفسية، وإذ كان لبعض المؤسسات الاجتماعية دور في هذه العملية فإن دورها ثانوي ويأتي في مرحلة زمنية لاحقة على السنوات التكوينية الأولى التي يعيشها الطفل في أحضان أسرته. وقد تكون عملية التنشئة الأسرية خاطئة ينقصها تعلم المعاير والأدوار الاجتماعية السليمة والمسئولية الاجتماعية، أو تقوم على اتجاهات والديه سلبيه مثل التسلط والرعاية الزائدة والتدليل أوالإهمال والتفرقة في المعاملة بين الذكور والإناث.

ومن الجدير بالإشارة إلى أن التنشئة الأسرية المبنية على تركيز رفع درجات الحقد والكراهية والانتقام ضد الأسرة المعارضة والمجتمع المعارض من الطرف الآخر، متناسين العوارض الجانبية لهذا التركيز، حيث الحقد والكراهية والانتقام قد تتأصل في شخصية أو نفسية الطفل مما يترتب على ذلك من آثار لا يحمد عواقبها، كذلك الكذب وعدم العدالة من الصفات السلبية التي تتأصل في النفس البشرية والتي تساعد على العنف(٣٣)، ويمكن القول أن العنف يرتبط بدرجة كبيرة بنظام المعايير السائدة في كل مجتمع أي أن العنف من الظواهر الاجتماعية المعقدة بدرجة كبيرة بسبب تعدد أبعاده وتداخل أسبابه واختلاف أنواعه.

٢ – الأسباب الثقافية (٣٤):

مثل الجهل وقله المعرفة بكيفيه التعامل مع الآخرين وعدم احترامهم والحقوق والواجبات التي تعتبرعاملاً أساسيا للعنف. وأيضا المستوى الثقافي المنخفض للأسر والأفراد وضعف الوازع الديني الذي يؤدي الي ارتكاب المعاصي فحينما يضعف الوازع الديني تختل منظومة القيم لدي الأفراد وتعم الفوضى في المجتمع. وأيضا قد يكون وجود نوع من صراع القيم بين الأجيال داخل العائلة الواحدة سبباً للعنف، حيث يتبني الآباء القيم التقليدية المحافظه بينما يميل الأطفال إلى تبني القيم الليبراليه، وبالتالي يميلون للتمرد ورفض قيم الوالدين مما يؤدي إلى العديد من الاختلافات التي تنتج ممارسات عنيفة ضد الأطفال في الأسرة.

٣– الأسباب التربوية:

وقد تكون الأسباب التربوية هي أساس التثقيف العنيف الذي يولد فيه الفرد مما يولد العنف ومما يجعله ضحيه له حتى أنه أصبح يمتلك شخصية ضعيفة وقليل الثقه بنفسه، وهذا يؤدي إلى محاولة تعويض هذا الضعف في المستقبل بالعنف والعنف معروف أنه يولد العنف.

٤. أسباب فسيولوجية وبيولوجية:

يمكن النظر إلى العدوان على أنه سمة بيولوجية بحيث يصبح العنف استجابه طبيعية، نقاط القوة في نظرية التحليل النفسي للعدوان تتمثل في أنها تقدم تفسيراً واضحاً للعنف وهو خاصية لها جذور في الطبيعة البشرية وهي في حالة كامنة تحفز غريزة العدوان وتتخذ أشكالاً عديدة بما في ذلك العنف إذا تعرض الفرد لما يستثيره (٣٥).

٥ – أسباب بيئية:

المشاكل البيئية التي تمارس الضغط على البشر مثل الاكتظاظ السكاني، الخدمات السيئة، مشكلة السكن، زياده عدد السكان..... الخ، بالإضافة إلى ذلك ما تتسبب به من احباط للفرد لأنه لا يساعده على تحقيق ذاته وعدم النجاح والتوفيق في توفير العمل المناسب للشباب مما يؤدي إلى انفجاره على الأضعف منه وذلك الإحباط المتكرر يثير الشعور بالعدوان وإذا وجدت ظروف معينة فقد ينفجرالعدوان في شكل أعمال عنف يمتد بعضها إلى القريبين من الأشخاص.

٦– ضعف المعتقدات الدينية والقيم الأخلاقية:

تم ملاحظه هذه الظاهرة وانتشارها في مجتمعات غير دينية أو الدينية ظاهرياً فقد، بمعنى أنها لا تأخذ سوى مقاييس الدين ولكن الوازع الديني بها ضعيفاً.

٧.الأسباب الاقتصادية:

إن كثيراً من دوافع العنف الأسري ترجع إلى المشكلات الاقتصادية التي يعيشها المجتمع والأسرة خاصة، فإن ضيق الموارد الاقتصادية للأسرة يؤدي إلى فقرها وبالتالي لا تستطيع أن تفي بمتطلبات أفرادها المادية من مأكل وملبس ومأودن مما يؤدي ذلك إلى انتشار ظاهرة العنف الأسري لدى تلك الأسر الفقيرة(٣٦).

المبحث الثاني : الاثارالعنف ضد الاطفال . علاج العنف ضد الاطفال . اراء الفقهاء

المطلب الأول : اثار العنف ضد الأطفال

أولاً : اثار العنف ضد الأطفال

العنف يمثل جريمة ذات أثار نفسيه واجتماعية وصحية وايضاً لها تأثير على المستوى التعليمي للطفل فهي جريمة مقلقة ومزعجة لما فيها من تهديد لحياة الطفل وهدوءه واستقراره .

وتظهر أثار العنف في الأشكال الآتية:

١.الأثار النفسية :

فالطفل المعنف يشعر بالقلق والاكتئاب والانسحاب، إضافة إلى انعدام ثقة الطفل بنفسه وبالآخرين، وقد تناولت الدراسة العلاقة بين شدة الأعراض والمشكلات السلوكية لدى الأطفال. وبين متغيرات التعرض للعنف الأسري، تاريخ الاعتداءات على الأطفال، الضغوط النفسية، واستخدمت الدراسة قائمة المشكلات السلوكية لدى الأطفال، وقائمة أعراض الأزمات لدى الأطفال، وأشارت نتائج الدراسة إلى أن الأطفال الذين يتعرضون للعنف الأسري بشكل أشد ترتفع لديهم المشكلات السلوكية والسلوكيات العدوانية وصعوبات الانتباه القلق، الاكتئاب والسلوكية الفوضوية (٣٧). بالإضافة إلى إعاقة نموه الطبيعي والذي يعرف نوعا من الخلل والاضطراب، والذي تظهر مؤشراته في إرباك سلوكه اليومي بصورة ظاهرة للعيان مما يثير الدهشة والتعجب لدى أفراد مجتمعه (٣٨). وكذلك يتميز الطفل بحب السيطرة والتسلط والشعور بالرفض من طرف الآخرين، ومعاناته من تأخر النطق وتأخر اكتساب المهارات اللغوية، وحدوث تطور في اضطرابات الكلام، ويرى علماء النفس السلوكيين أن هذا السلوك متعلم فهو يحدث كاستجابة غير سليمة، للمواقف التي يمرون بها، فهو على الأغلب سلوك هروبي وتجنبي وإن تعرض الطفل للقسوة والعقاب المستمرين أمر سيؤدي وبدون شك إلى تطور اضطرابات الكلام (٣٩).

كما أن العنف من شأنه أن يعيق عملية تكوين الأنا الأعلى عند الطفل أو ما يمثل الضمير وجهاز القيم ويجعل من الطفل إنساناً يفتقر إلى الرقابة الذاتية ويخشى العقاب العاجل ويرهب السلطة طالما كانت حاضرة أمامه(٤٠).

٢. الآثار الاجتماعية:

يظهر لدى الطفل مشاكل سوء التكيف مع المحيط الخارجي، إن الحرمان العاطفي والإهمال والنبذ، ومثل هذه الأفعال يمكن أن تسهم في إضعاف عملية التكيف الاجتماعي والفشل في الاندماج والتوحد مع القيم والمعايير والمواقف التي يقرها المجتمع.

إضافة إلى مخاطر الانحرافات السلوكية كالجريمة والانحراف واكتسابه لسلوكيات عدوانية قد تصل إلى درجة الخطورة وتندرج تحت السلوكيات الغير سوية والتي لا يقرها المجتمع كالسرقة، إدمان الكحول والمخدرات والجريمة بأنواعها، وهي سلوكات غريبة وغير مناسبة للمرحلة العمرية التي يمر بها. وتؤكد الدراسات على أن العديد من الأطفال المعنفين هم في المستقبل رجال يحملون سمات انفعالية سلبية مما يسهم في جعلهم أفراد عدوانيين ويفتقرون إلى المهارات الاجتماعية والشخصية للاتصال، ولإدارة الصراع ولتنظيم وضبط انفعالاتهم أو افتقادهم المهارات الإيجابية لتطوير علاقة زوجية سعيدة، ما ينعكس في نهاية المطاف على المناخات داخل الأسرة وعلى أطفالهم المحتملين مستقبلا، وقد يصبح الطفل بعد بلوغه وزواجه ضعيف الشخصية أمام زوجته وأولاده، وتنعدم لديهم القدرة على التعامل الإيجابي مع أسرهم بصورة خاصة والمجتمع بصورة عامة.

مما يعني أن العدوانية ستعزز لديه، وتصبح متأصلة في شخصيته وسلوكه تتجلى من خلال ممارسات وسلوكيات جنسية

ففي دراسة قامت بها الباحثة أنسية عسوس والتي تعالج ما إذا كان تعرض الأطفال للأساليب التربوية العنيفة يؤدي إلى تكوين السلوك العدواني لديهم فإنه يتبين من النتائج أن معظم أفراد عينة الأطفال الذين تعرضوا لسوء المعاملة العقاب الشتم اللوم، الضرب عند قيامهم بسلوك غير مقبول فنجدهم يتصفون بسلوك عنيف، بينما نجد أن معظم الأطفال الذي يعاملون بأساليب غير عنيفة سلوكهم غير عنيف، وبناءا على ذلك يمكن اعتبار الأسرة التي يمارس فيها العنف أرضية لتدريب الأطفال على ثقافة العنف لكونها وحدة أساسية لنقل الثقافة الفرعية ( )

٣. آثار العنف على النواحي التعليمية:

فالأطفال المعنفون تظهر عليهم مظاهر الكسل والبلادة واللامبالاة بالدراسة بسبب التأخر في النمو الذهني والذي يرجع سببه إلى العنف الممارس ضدهم وإظهار عدوانية غير مبررة اتجاه الآخرين من الأطفال زملائهم في المدرسة، إلى جانب تلقيه للصعوبات المعرفية وانخفاض مستوى الانتباه والقدرة على التركيز وعدم القدرة في المشاركة في الأنشطة المدرسية وأحيانا تحطيم الأثاث والممتلكات في المدرسة.

فالعنف يجعله تلميذ خجول، حساس وهادئ وأكثر بكاءً عندما يتعرض للعنف أحيانا،

وهو في المدرسة وحيد دون رفيق. ويمكن التمييز بين نوعين من الضحايا

النوع الأول: الضحية الخاضع يتميز بشخصية شديدة الخوف، لا تقاوم في حالة تعرضها للسب أو الضرب.

النوع الثاني: الضحية المستفز يمزج بين الرعب والعنف، وهم أطفال يعانون من انعدام التركيز، كما أن بعضهم يكون كثير الحركة، فممارسة العنف بشكل مستمر على الطفل تؤدي به إلى الفشل الدراسي وذلك يجعل شخصيته غير سوية ومضطربة، فيلجأ إلى الكذب كأسلوب للهروب من العنف، وتزداد مخاوفه اتجاه المدرس والمدرسة، الشيء الذي يدفعه إلى التأخرات المتوالية عن موعد المدرسة التي تتطور فيما بعد إلى هروب من المدرسة. إن العنف من مسببات تدني مهارات الإبداع عند الطفل، ، ذلك أن القدرة على التفكير لا يمكن أن تنمو إلا في مناخ تسوده الحرية والسلوك التعليمي السليم (٤١)، وقد قام البحيري وأخرون بإجراء دراسة بعنوان سوء معاملة الطفل وعلاقتها بالاضطرابات المدرسية (١٩٩٤) وقد هدفت إلى الكشف عن إساءة معاملة الطفل في الموقف الدراسي من خلال الكشف عن ردود فعل الأطفال نحو أشكال الإساءة المختلفة، لإيجاد علاقة بين

إساءة معاملة الأطفال وتوافقهم المدرسي، وماهي آليات الدفاع التي يلجأ إليها الأطفال المساء إليهم بغية التكيف. وقد أظهرت نتائج التحليلات وجود بعض المشكلات المدرسية نتيجة التعرض للإساءة مثل انخفاض مستوى التحصيل الأكاديمي. كما ظهرت آثار سوء المعاملة في الموقف المدرسي مثل سلوكيات عدم الأمانة التي شملت الكذب والغش والسرقة. وقد ظهرت كتعويض من الحرمان العاطفي وتدعيما لتقدير الذات المنخفض، كما تميز هؤلاء الأطفال بالعزلة وعدم الثقة بالنفس، وقد ظهرت اسقاطات الإساءة في البطاقات مما دل على وجود أشكال كثيرة للإساءة مثل: الإساءة البدنية، الانفعالية والجنسية والإهمال (٤٢).

٤. الآثار النمائية:

يتعرض الأطفال الذين تساء معاملتهم إلى مشكلات متنوعة في النمو، وبعضها قد تكون دائمة، ومن أمثلة هذه المشكلات ضعف الذكاء أو التخلف العقلي، والآثار العصبية مثل صعوبات النطق والتعلم وتأخراكتساب المهارات اللغوية (٤٣)، وقد وجدت الدراسات ارتباط بين إساءة المعاملة والإهمال وخصائص متلازمة مثل صغر القامة، وضعف القدرة العقلية والمشكلات السلوكية، وقد ظهر خلال التشخيص أن الأطفال الذين تعرضوا لإساءة المعاملة الجسدية والإهمال لديهم تأخر في النمو وانخفاض في درجة الذكاء، كما اظهر أن الأطفال الذين يعانون من تأخر النمو انخفاض في درجات النمو اللغوي على مقياس النمو اللغوي، ووجد أيضًا أن الوظائف المعرفية قد تأثرت لدى الأطفال الذين تعرضوا للإساءة الجسدية حيث أصيبوا بتخلف عقلي وعدم قدرة على الابتكار، وارتبط ذلك أيضا بتلف في الجهاز العصبي،و وجود مشكلات عاطفية واجتماعية خطيرة، وإنجازهم منخفض في اختبارات اللغة والرياضيات، ولديهم إعادة للسنوات الدراسية واحدة أو أكثر، أما الأطفال الذين تعرضوا للإهمال فكانت درجاتهم منخفضة على اختبارات القراءة واللغة والرياضيات. وأظهرت نتائج دراسة إليزابيث وينشانك (١٩٨٤) أن الطلاب منخفضي الإنجاز الأكاديمي يعانون من القلق والاكتئاب والانطواء وانخفاض الكفاءة الاجتماعية، وإن آباء وأمهات هؤلاء الطلاب يتميزون بانخفاض المستوى التعليمي، وأكثر ميلا لاستخدم العقاب البدني. ويبين مارفنل (١٩٨١) أن تعرض الأطفال للإهمال وإساءة المعاملة النفسية خلال سنواتهم الأولى والثانية والثالثة من العمر يعوق نموهم الجسدي وخاصة العظام، و يحدث لديهم تأخر في النمو العقلي الذكاء وخلل هرموني وخاصة في هرمون الغدة الدرقية، وبناء على ذلك يحدث تأخر في النمو(٤٤).

ثانياً : علاج العنف ضد الأطفال

١. اساليب مواجهة ظاهرة العنف ضد الأطفال(٤٥) :

إن ظاهرة العنف ضد الأطفال وإذا بمعاملتهم أصبحت قضية تشغل حيزا كبيرا منهم وقلق المجتمع نظرا لتنميتها واتساع نطاقها الجغرافي في الريف والحضر وبين الفئات الاجتماعية المختلفة وخاصة في الفئات الاجتماعية البسيطة وزيادة حدتها بين الأطفال الاناث اكثر من الذكور لذا أصبحت عملية مواجهة هذه الظاهرة أمرا حتميا ويمكن أن ترتكز اساليب المواجهة على مجموعه من الأسس التالية الاتيه:

ا. الاهتمام الكامل بالطفولة في كافة مراحلها وبنوعيها ذكورا وإناثا بوساطة وضع التشريعات اللازمة والملائمة لحمايتها خلال القيام بعمليات التنشئة الاجتماعية في جو تربوي طبيعي وهادئ وتوفير كافة أوجه الرعاية في النواحي الطبية والصحية والتعليمية والترويحية والرياضية وإتاحة الفرص كاملة للمجتمع المحلي للقيام بالدور الضروري والحيوي في هذا المجال ودعم كافة تكويناته وأجهزته للقيام بهذا الدور.

ب . العمل على إنشاء آلية وطنية وقومية للطفولة تمثل كافة الأجهزة المعنية بالمجتمع المحلي وتقوم على رسم القياسات اللازمة لمواجهة الظاهرة بشكل متناسق ومتكامل وتعمل على ضمان تنفيذها والاستفادة من الخبرات الدولية والمواثيق الدولية وتتولى تنفيذ كافة المواثيق ذات الصلة.

ج. تكاثف الجهود والتكامل في وجهات النظر في فريق واحد لرجال الدين والقانون والتعليم، والمتخصصين في

علم النفس، والاجتماع والتربية والعمل على ثقافتنا وتنقية المفاهيم السلبية وتغرير وتغيير الأعراف والتقاليد في المجتمع وسرعة القصاء على الممارسات السلبية تجاه الطفل.

هناك أساليب وجهود أخرى في مواجهة هذه الجريمة ومنها :

• الجهود الحكومية : حيث تتمثل في وضع الضوابط الكفيلة بتوفير الحماية الجنائية للأطفال من أي أداء يكون خطراً او يمكن ان يمثل إعاقة لتعليم الطفل او يكون ضارا بنموه البدني والروحي والمعنوي ..

• وسائل الاعلام : أصبحت وسائل الإعلام والاتصال في العصر الحالي أهم وسيط نصل من خلاله إلى عقول الأفراد ووجدانهم، فلا حرج من أن نستعمل وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمكتوبة في نقل مبادئ التعامل الإيجابي مع الأطفال، مع توضيح طرائق التربية الحديثة للأطفال حتى يتم تثقيف الأولياء بطريقة سليمة ينتفي فيها سلوك العنف لتربية الأطفال، مع إمكانية عرض حالات الأطفال تم تعنيفهم وانعكست عن ذلك آثار وخيمة على الطفل و أسرته حتى تكون نموذجًا يجب تفاديه، و يمكن عرض نماذج محببة في التعامل مع الأطفال حتى يتم اكتسابها وتجسيدها من طرف الأولياء (٤٦).

• المساجد : تعد المساجد إحدى المؤسسات الاجتماعية المهمة، التي ترتبط بالحياة الاجتماعية بكل خصائصها وتداعياتها، وتتطلع المساجد إلى الاهتمام بالأطفال وضمان الحياة الكريمة لهم من منطلق مبادئ الدين الإسلامي الذي من أهم مقاصده الحفاظ على الإنسان بوصفه محور الحياة الاجتماعية، وللمسجد دور توجيهي وارشادي للأفراد، خاصة إذا تعلق الأمر بالعنف ضد الطفل كطريقة تربوية مستمدة من الفهم الخاطئ لبعض الأحاديث والآراء الشرعية، هنا يجب على القائمين على المسجد سحب ذريعة استعمال الدين والتربية في سبيل تجسيد سلوكيات عنيفة تجاه الأطفال، ويجب تنمية الوازع الديني لدى الأولياء بقصد تفادي ممارسة العنف على أطفالهم (٤٧).

المطلب الثاني :آراء الفقهاء في العنف ضد الأطفال

أولاً : آراء فقهاء الجمهور

١. العنف الجسدي

منعت الشريعة الإسلامية ضرب الطفل من دون سبب أو قصد إيذاء أو إيقاع ضرر عليه، أما إن كان الضرب وسيلة لتأديبه وسبيل لتقويمه فهو يجوز بقيود وضوابط كما و نجد معالجات عميقة ودقيقة لموضوع العقاب البدني فلو ضرب المعلم الصبي للتأديب فهلك عليه ضمان، ووجبت فيه دية شبه العمد على الصحيح وقيل لا ضمان، وقال بعضهم يضرب الطفل من سن الخامسة والأكثر يرون بدأ العقاب من سن العاشرة. قال الشافعي(٤٨). في كتابه «الأم» ومعلم الكتاب والآدميين كلهم مخالف لراعي البهائم، وصناع الأعمال فإذا ضرب أحد من هؤلاء في استصلاح المضروب أو غير استصلاحه، فتلف المضروب كانت فيه ديته على عاقلة ضاربه، ولا يرفع عن أحد أصاب الأدميين العقل والقود في دار الإسلام، إلا الإمام يقيم الحد، فإن هذا أمر لازم للإمام، ولا يحل له تعطيله. ولو عزر فتلف على يديه كانت فيه الدية والكفارة، وإن كان يرى أن التعزير جائز له، وذلك إن التعزير أدب لا حد من حدود الله تعالى، وقد كان يجوز تركه ، ولا يأثم من تركه فيه ...وقال أيضاً ولو ترك الضرب كان أحب إلي لقول النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)(لن يضرب خياركم) ، وباتجاه مغاير للشافعي قال ابن قدامة وللمعلم ضرب الصبيان للتأديب قال الأثرم : سئل أحمد ، عن ضرب المعلم الصبيان قال : على قدر ذنوبهم، ويتوقى بجهده الضرب، وإذا كان صغيرا لا يعقل فلا يضربه، ومن ضرب من هؤلاء كلهم الضرب المأذون فيه، لم يضمن ما تلف .. وقول الشافعي : يمكن التأديب بغير الضرب، لا يصح، فإن العادة خلافه، ولو أمكن التأديب بدون الضرب، لما جاز الضرب، إذ فيه ضرر وإيلام مستغني عنه، وإن أسرف في هذا كله أو زاد على ما يحصل الغنى به أو ضرب من لا عقل له من الصبيان، فعليه الضمان، لأنه متعد حصل التلف بعدوانه»، وعند الشافعية أيضا أنه للمعلم

ضرب الصبي لأن عاقبته السلامة ولكن إن أفضى الضرب إلى التلف كان ضامنا. وصار منسوبا إلى التعدي.
وعند الأحناف فإن معلم الكتاب والصنعة إن ضرب الصبي للتأديب الضرب المعتاد فلا ضمان عليه، ووجه ذلك أنه مأمور بمثل هذا، ومأذون له فيه فلم يكن عليه ضمان.

وقال البغدادي : المعلم إذا ضرب الولد بإذن الأب لم يغرم إلا إن ضربه ضربا لا يضرب مثله ولو ضربه بإذن الأم غرم الدية إذا هلك، وقال أيضا ولو ضرب المعلم أو الأستاذ الصبي أو التلميذ بأمر الأب فمات لا يضمن(٤٩).
وقال بن عبد السلام(٥٠). ضرب الصبيان على ترك الصلاة والصيام، وغير ذلك من المصالح، فإن قيل : إذا كان الصبي لا يصلحه إلا الضرب المبرح فهل يجوز ضربه تحصيلا المصلحة تأديبه ؟ قلنا لا يجوز ذلك، بل يجوز أن يضربه ضربا غير مبرح، لأن الضرب الذي لا يبرح مفسدة، وإنما جاز لكونه وسيلة إلى مصلحة التأديب، فإذا لم يحصل التأديب سقط الضرب الخفيف، كما يسقط الضرب الشديد، لأن الوسائل تسقط بسقوط المقاصد.
وورد في الموسوعة الفقهية الكويتية للمعلم ضرب الصبي الذي يتعلم عنده للتأديب، ويتتبع عبارات الفقهاء يتبين أنهم يقيدون حق المعلم في ضرب الصبي المتعلم بقيود منها:
أ – أن يكون الضرب معتادا للتعليم كما وكيفا ومحلا، يعلم المعلم الأمن منه، ويكون ضربه باليد لا بالعصا، وليس له أن يجاوز الثلاث. ب – أن يكون الضرب بإذن الولي، لأن الضرب عند التعليم غير متعارف، وإنما الضرب عند سوء الأدب، فلا يكون ذلك من التعليم في شيء، وتسليم الولي صبيه إلى المعلم لتعليمه لا يثبت الإذن في الضرب، فلهذا ليس له الضرب، إلا أن يأذن له فيه نصا، ونقل عن بعض الشافعية قولهم : الإجماع الفعلي مطرد بجواز ذلك بدون إذن الولي. ج – أن يكون الصبي يعقل التأديب، فليس للمعلم ضرب من لا يعقل التأديب من الصبيان قال الأثرم : سئل أحمد عن ضرب المعلم الصبيان، قال : على قدر ذنوبهم، ويتوقى بجهده الضرب وإذا كان صغيرا لا يعقل فلا يضربه».
وخلاصة رأي المذاهب الأربعة أن المالكية والحنابلة، قالوا : إن الأب إذا ضرب ولده تأديبا أو المعلم إذا ضرب الصبي للتعليم فمات الولد أو الصبي من أثر الضرب فلا ضمان عليه لأن الأب والمعلم لا يضربان إلا للإصلاح والتأديب، أما الحنفية والشافعية، قالوا: إن الأب إذا ضرب ابنه فمات يجب عليه الدية في ماله ولا يرث منه وكذلك المعلم لحفظ القرآن أو الكتابة أو الصنعة إذا ضرب الصبي لأجل التعليم فمات من الضرب وجب عليه الضمان وذلك حتى يتحفظ الأب في ضربه لولده فإنه ربما قامت نفسه من ولده فضربه لا لمصلحة كالأجنبي فوجب الضمان احتياطا.

٢. العنف الجنسي :

العنف الجنسي مثل التحرش واللمس والتقبيل وتجريد الملابس والتصوير الخلاعي وما شابه ذلك لم يأت نص صريح يبين عقوبته، ومع ذلك هو انتهاك وتعدي وجناية على الأعراض تجب على الجاني العقوبة، فعقوبتها ترجع إلى الحاكم أو الولي الشرعي ونوع العقوبة: العقوبة التعزيرية، والعقوبة بقدر الجريمة، وضع الحاكم هذه العقوبة التعزيرية لمصالح الدين والعباد ، إن كان العنف الجنسي المقصود هو مجرد حصول الاستمتاع بالمرأة الأجنبية من غير وطء، فهذا وإن كان في غاية الحرمة، إلا أن مرتكبه لا يُحد الحد الشرعي، وإنما يعزر بقدر ما يراه القاضي من العقوبة(٥١).
أما أشنع صور العنف الجنسي وهو الاغتصاب فيحكم على المغتصب حد الزنا والزنا إن حصل من دون رضا أحد الطرفين أو بالاستكراه فهو عنف جنسي، فعلى المستكره عقوبة، ويحد حد الزنا.
فقد بين الله السبيل الحلال والحرام، فمن سلك المسلك الحلال فيه والنعمة ومن سلك مسلك الحرام فعليه العقاب، فمرتكب الزنا سواء كان بالاستكراه أو بدونه نوعان محصن وغير محصن، فالمحصن عليه الرجم، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أن لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّيَ رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثلاث: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التارِكُ لِلْجَمَاعَةِ(٥٢)، الثيب يعني المحصن وهو الذي قد تزوج بنكاح صحيح، فإذا زنى المحصن فحل دمه.

ثانياً : اراء فقهاء الإمامية:

يمكن تسليط الضوء على رأي فقهاء الإمامية بصورة مجملة بالآتي :

١ – الاجهاض (سقوط الجنين)

عد فقهاء الإمامية أن إسقاط الجنين من بطن أمه هو من أوائل العنف الذي يمارس ضد الطفل ؛ إذ ورد في جواب السيد الخوئي عند إمكانية إسقاط المرأة لجنينها قوله : (ليس لها ذلك، وإذا فعلت فعليها الدية) (٥٣) وكذلك كان جواب السيد السيستاني لسؤال عن أحقية الأم أن تسقط جنينها إذا كانت غير راغبة به ولم تلجه الروح، من دون خطر جدي على حياتها حيث رده لا يحق لها ذلك، إلا إذا كان في بقائه ضرر عليها أو حرج يشق عليها تحمله)(٥٤).

نعم إذا كان بقاؤه في رحم الأم ضررا على صحتها أو حرجيا عليها بحد لا يتحمّل عادة جاز لها إسقاطه، وذلك قبل ولوج الروح فيه، وأما بعده فلا يجوز الإسقاط مطلقاً) (٥٥)، وبعض الفقهاء يرى ألا يجوز إسقاطه مطلقًا إذ لا يجوز إسقاط الجنين في أي فترة من فترات الحمل (٥٦).

٢ – السب والشتم

ورد في كل فتاوى فقهاء الإمامية حرمة السب والشتم واللعن من قبل أي شخص وضد أي شخص ؛ لأن هذا بعيد عن منهج أهل البيت (عليهم السلام) في تربية شيعتهم ومحبيهم، وعليه كان عدم منح الحق للوالدين باستخدام هذه الأمور مع أطفالهم وإن كانوا تحت ولايتهم تحت أي ذريعة، ينبغي أن يكون التأديب ضمن الأطر الشرعية، فلا يصح التجريح أو السب والشتم؛ لأن هذه الأمور مرفوضة شرعاً، وهي قد تؤدي إلى نتائج عكسية، ليس في الطفولة فقط بل وفي الحياة المستقبلية (٥٧).

٣. الضرب:

إن مسألة الضرب للطفل يمكن أن تلحظ من وجوه عدة عبر النظر إلى الفاعل ومشروعية عمله وإلى حالة الطفل وإلى فعله أو مشروعية الضرب ومقداره والعقاب عليه وعليه يمكن تفصيل ذلك بالآتي :

أ– الضرب فقط للتأديب، ولا يجوز لأي غاية أخرى على أن لا يؤدي إلى احمرار الجلد أو اسوداده (يجوز مع التأديب ما لم يوجب الاحمرار والاسوداد)(٥٨)، ، لا يجوز استخدام العنف أكثر من اللازم في تربية الأولاد، والإدماء مشكل) (٥٩)(... عدم ضرب الأطفال، فالضرب له آثار سلبية على تربية الأطفال(٦٠).

ب– المباشر بالضرب يجب أن يكون الولي أو من يملك الأذن منه وإلا لا يجوز شرعًا، (لا يجوز لغير ولي الطفل أو المأذون من قبله أن يضرب الطفل لتأديبه إذا ارتكب فعلا محرما أو سبب أذى للآخرين .. للولي أو المأذون منه إذا ارتكب الطفل شيئا من الكبائر أن يضربه تأديبا .. (٦١).

ج– إذ إن الشرع لم يعط أي صلاحية للأخ أن يضرب أخاه الطفل من دون أذن وعليه فلا يحق للأخ الشاب أن يضرب أخاه الطفل إلا إذا كان مأذونا من قبل الولي)(٦٢).

د– مقدار الضرب محدد بالعدد وبالكيفية ومقدار القوة أيضا، (لا يجوز بالنسبة للبالغين مطلقًا على الأحوط ويجوز لغيرهم إذا توقف التأديب عليه بأذن الولي الشرعي بشرط أن لا يوجب احمراراً وإلا وجبت الدية ومع ذلك فالأحوط وجوبا أن لا يتجاوز ثلاث ضربات خفيفة) (٦٣).

(للولي أو المأذون منه إذا ارتكب الطفل شيئًا من الكبائر أن يضربه تأديبا خمس ضربات أو ستا، ضربا غير مبرح، ولا موجبا للدية) (٦٤). إذ نرى الاختلاف في عدد الضربات لكن الاتفاق بشكل أساسي على أن تكون غير

مبرحة وخفيفة وأن لا تؤدي احمرار الجلد وإلا استلزمت العقوبة والغرامة المالية وهي (الدية).

يمنع الشرع المدرسة بالانفراد بضرب الطفل من دون إذن وليه مهما كانت الأسباب فلابد من مراجعة ولي أمر الطالب بذلك، (لا) محيص من مراجعة ولي التلميذ بشان تأديبه بالضرب، ولو أن استخدام الضرب للتأديب متعارفًا في مدارس البلد أمكن اعتبار ادخاله في المدرسة موافقة ضمنية علي تأديبه بهذا الاسلوب وعلى كل حال لابد فيه من مراعاة الحدود الشرعية المبينة في الرسالة العملية) (٦٥).

لا يجوز ضرب التلميذ في المدرسة بدون إذن وليه أو المأذون من قبله بتاتا) (٦٦).

(لا يجوز ضربهم إلا لدى إيذائهم الآخرين وإخلالهم بنظام المدرسة ، او ارتكابهم محرما ، فحينئذ يجوز ضربهم بإذن الولي بمقدار خمسة اسواط او ستة برفق ، بحد لا يستوجب الدية .

الخاتمة :

الأطفال هبة وعطاء من الله عزوجل وأمانة في أعناقنا، وعلينا أن نحسن رعايتها والحفاظ عليها، باتباع تعاليم الإسلام، فإن مسؤولية الطفل تقع على عاتق والديه وأسرته ومجتمعه.

تجنب العنف ضد الطفل و الامتناع عن فعل ما يعرض حياته وسلامته وصحته الجسدية والعقلية والنفسية للخطر.

إن العوامل الاجتماعية لها دوراً فعالاً في ظاهرة العنف، إذ أن هناك بعض المتغيرات البيئية والاجتماعية الى تؤثر على العنف، ومنها التنشئة الاجتماعية حيث تعد الأسرة المؤسسة الاجتماعية الأولى والمسؤولة عن تكوين شخصية الطفل من النواحي العقلية والوجدانية والأخلاقية والاجتماعية والنفسية.

لا يقتصر العنف ضد الأطفال على نوع أو شكل محدد بل أنها تتعد أشكاله وتختلف صوره، ومنها العنف الجسدي والعنف الجنسي والعنف النفسي والعنف الاجتماعي.

المستوى الثقافي المنخفض للأسر والأفراد، وضعف الوازع الديني، يؤدي الي ارتكاب المعاصي فحينما يضعف الوازع الديني تختل منظومة القيم لدي الأفراد وتعم الفوضى في المجتمع.

إن كثيراً من دوافع العنف الأسري ترجع إلى المشكلات الاقتصادية التي يعيشها المجتمع والأسرة خاصة، فإن ضيق الموارد الاقتصادية للأسرة يؤدي إلى فقرها وبالتالي لا تستطيع أن تفي بمتطلبات أفرادها المادية من مأكل وملبس ومأوى مما يؤدي ذلك إلى انتشار ظاهرة العنف الأسري لدى تلك الأسر الفقيرة.

الهوامش:

(١) ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية ، حنين توفيق إبراهيم ، مركز دراسات الوحدة ، بيروت .١٩٩٩م ، ٧٨

(٢)أصول البحث الاجتماعي ، عبد الباسط محمد الحسن ، ط٢ ، مكتبة وهبة . القاهرة . ١٩٩٨ ، ٣٦

(٣) القاموس المحيط ، محمد بن يعقوب الفيروزابادي ، ط٨ ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت . لبنان ، ٢٠٠٥م، مادة : عنف

(٤) مختار الصحاح ، محمد ابن ابي بكر الرازي ، دار الفكر للطباعة ، لبنان ، ١٩٧٣، ٤٥٨.

(٥) الإساءة .. مظاهرها ..اشكالها ..اثرها على الطفل ، ليلى الصائغ ، مؤتمر نحو بيئة خالية من العنف للأطفال العرب ، عمان ، نيسان . ٢٠٠١ م

(٦) محيط المحيط ، بطرس البستاني ، ساحة الصلح للنشر ، بيروت ، م١٩٩٧، ٦٣٨

(٧) الأطفال المهمشون قضاياهم وحقوقهم ، رجاء ناجي ، الناشر : المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة. ١٩٩٩م ، ١١

(٨) المعجم الفلسفي ، جميل صليبة ، دار الكتاب اللبناني . بيروت ، ١٩٨٢م ، ٦٦

(٩) العنف والمشقة ، سميحة نصر ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، د ت ، ١٩٩٦م، ٤

(١٠) دور الشرطة الوقائي للحد من العنف في الشارقة ، مجلة الفكر الشرطي ، مج١٥ ، ع ٥٧ ، ١١٩

(١١) موسوعة علم النفس والتحليل النفسي ، فرج عبد القادر طه ، مركز الطباعة الشرعية . الأردن ، ٢٠٠٣ م ، ٥٥١

(١٢) مفاهيم البحث العلمي ، عبد الرحمن بدوي ، وكالة المطبوعات . الكويت ، ١٩٧٧ م ، ٤١١

(١٣) ظاهرة العنف السياسي في الجزائر . دراسة تحليلية مقارنة ، سرحان العتبي ، مجلة العلوم الاجتماعية ، ع٤ ، مج ٢٨ ، الكويت ، ٥٢

(١٤)تطور انموذج عام في الوقاية من الجريمة مع تطبيقات على العنف الاسري ، ذياب البداينة ، مجلة الفكر الشرطي ، مج

١٥ ، ع٥٧ ، الشارقة ، ٢١
(١٥) العنف الاجتماعي ، أسماء جميل ، ط١ ، دار الشؤون الثقافية العامة . بغداد .٢٠٠٧ م ، ٢٥
(١٦) إساءة المعاملة البدنية والإهمال الوالدي والطمأنينة النفسية والاكتئاب لدى عينة من تلاميذ المرحلة الابتدائية ، مي محمد باقري ، رسالة ماجستير ، جامعة ام القرى . ٢٠٠٩م، ٧١
(١٧) علاقة حجم الاسرة بالاعتمادية والعدوانية لدى الأطفال ، ممدوحة سلامة ، مجلة علم النفس ، ع١٤ القاهرة . ١٩٩٣م ٣٤. ٤٢
(١٨) العوامل الاجتماعية المؤدية لممارسة العنف اللفظ للاباء نحو الأبناء ، احمد عياش الرشيدي، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، ٢٠١٥م، ٤٦
(١٩) مختار الصحاح ، محمد بن ابي بكر الرازي ، دار فكر للطباعة ، لبنان ، ١٩٧٣، ١٢٤
(٢٠) سورة الحج ، اية ٥
(٢١)سورة النور ، اية ٥٩
(٢٢) طفولة بلا لعب هل هذا ممكن ؟ حسن علاء الدين معصوم ، مجلة الطفولة والتنمية ، ع ١٥ . ٢٠٠٤ ، ١٥
(٢٣) بعض المتغيرات الشخصية المتعلقة بالاساءة للطفل دراسة مقارنة ، هبه إبراهيم القشقشي ، مؤتمر كلية العلوم الاجتماعية . الكويت . ١٩٩٣، ٤٩٩
(٢٤) إساءة معاملة الأطفال دراسة نفسية ، صالح حزين السيد ، ع٤ ، الكويت ، ١٩٩٣ ، ٨
(٢٥) Sally Burrett ,(٢٠١٥) Risk Factors for Notifications to Child Protection Services in the Early Start Project , New Zealand: University of Canterbury, Edited .٢,٣ Page
(٢٦) Rosana E. Norman, Munkhtsetseg Byambaa, Rumna De, and others ,(٢٠١٢-١١-٢٧) «The Long-Term Health Consequences of Child Physical Abuse, Emotional Abuse, and Neglect», www.ncbi.nlm.nih.gov, Retrieved ١٧-٩-٢٠٢٠.
(٢٧)«Edited_٥_Childhood Sexual Abuse», www.aamft.org, Retrieved٢٠٢٤
(٢٨)«Edited .١_٥_Definitions of child abuse», www.tusla.ie, Retrieved٢٠٢٤
(٢٩) حقوق الطفل وآثارها بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعيه» ، إبراهيم منصور الشحات، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، ٢٠١١م
(٣٠) «Edited .١_٥_Child Neglect», www.psychologytoday.com, Retrieved٢٠٢٤
(٣١) Amy Morin –, «How to Recognize, Report, and Manage Child Neglect» www.verywellfamily.com, Retrieved٢٠٢٤ Edited .١_٥_
(٣٢) «التفكك العائلي»،علي الحوت ، مطابع العدل، طرابلس، الطبعة الثانية، ١٩٩٢م.
(٣٣) «سيكولوجية العنف وأثره على التنشئة الاجتماعية للأبناء ،نرمين حسين السلطاني ، السعيد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ٢٠١٨م.٦١
(٣٤) المصدر السابق نفسه :٦٢
(٣٥)سيكولوجية العنف ضد الأطفال، رشاد علي عبد العزيز موسى، زينب بنت محمد زين العايش، عالم الكتب، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٩ ، ٣٤١
(٣٦)مشكلات اجتماعية راهنة، العولمة وإنتاج مشكلات جديدة، سالم الساري، خضر زكريا، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، سوريا، ط ١، ٢٠٠٤، ١٦٨.
(٣٧) سيكولوجية العنف ضد الأطفال، رشاد . زينب ، ١٧٩
(٣٨) المصدر السابق نفسه
(٣٩)العنف الأسري كأسلوب تربوي وأثره على سلوك الطفل وشخصيته، أنيسة عسوس، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، جامعة ٢٠ أوت ١٩٥٥ سكيكدة، ع٣، جوان، ٢٠٠٨، ١٩٢
(٤٠)خصوصيات العنف بالتعليم الأساسي، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية والبحث العلمي، أمينة فرتات، منشورات المعهد الجامعي للبحث العلمي، جامعة محمد الخامس، السويسي، المغرب، العدد ٥٤، سنة ٢٠١٣، ١٢٢.
(٤١) سيكولوجية العنف ضد الأطفال، رشاد . زينب ، ١٢١. ١٢٢
(٤٢) العنف الاسري خلال مسيرة الحياة ، جبرين علي جبرين ، ط١ ، مؤسسة الملك خالد الخيرية . ٢٠٠٥م ، ١٦

(٤٣) سوء معاملة الأطفال في المجتمع بين الأسباب والاثار ، عبيدة صبطي ، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية ، ع ٢ ، جامعة الوادي . ٢٠١٣ ، ٦٠. ٦٣

( ) ظاهرة العنف ضد الأطفال السباب وآلاثر وكيفية مواجهته، حمسن حمد سعيد . كلية الاداب والعلوم القبة. قسم علم الاجتماع . جامعة درن ، المجلة الليبية العالمية ، ع٥٣ . أكتوبر . ٢٠٢١ ، ١٣

(٤٥) العوامل الاجتماعية المؤدية لممارسة العنف اللفظي للاباء نحو الأبناء ، احمد عياش الرشيدي ، رسالة ماجستير ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، ٢٠١٤، ٤٠. ٤٣

(٤٦) الإساءة والعنف ضد الطفل ، نورة ناصر المريخي ، المجلس الأعلى لشؤون الاسرة القطري ، ط١ ، ٢٠١٣، ٨٤

(٤٧) الام ، محمد بن ادريس الشافعي ، تحقيق : محمد رفعت فوزي عبد المطلب ، دار الوفاء . ٢٠٠١ م ، ٢٧١

(٤٨) احاديث الرسول عن ضرب الأطفال غير صحيحة ، علياء الناجي ،

*دية الجارحة ، غرامة

(٤٩) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، عز الدين الملقب سلطان العلماء : فقيه شافعي بلغ رتبة الاجتهاد ولد ونشأ في دمشق توفي عام ٦٦٠ هـ، الأعلام للزركلي ، ٤/ ٢١

(٥٠) فتاوي الشبكة الإسلامية ، عبدالله الفقيه ، ٥/ ٦٢٧٥. رقم الفتوى ٣٦٥٨٧

(٥١) صحيح البخاري ، البخاري ، كتاب الحدود . باب : ان النفس بالنفس . ٥/٩ ،حديث رقم ٦٨٧٨

(٥٢) موقع السيد الخوئي index.php/https://www.al-khoei.us/fatawa١

(٥٣) موقع السيد السيستاني / تاريخ الدخول . https://www.sistani.org/arabic/qa/٢٦١٥٣/ ٢٠٢٤/٤/٥

(٥٤) المصدر السابق

(٥٥) موقع السيد المدرسي . استفتاء ٢٢٦٣ . https://almodarresi.com/news/uncategorized/

(٥٦) المصدر السابق . استفتاء ٤٤٨٩

(٥٧) موقع السيد السيستاني

(٥٨) موقع السيد المدرسي . ٣٤١٤

(٥٩) المصدر السابق . ٥٢٧٢

(٦٠) موقع السيد الخوئي

(٦١) موقع السيد الخوئي

(٦٢) المصدر السابق

(٦٣) موقع السيد الخوئي

(٦٤) موقع السيد السيستاني

(٦٥) المصدر السابق

(٦٦) موقع السيد الخوئي

المصادر والمراجع :

- القران الكريم

١. أصول البحث الاجتماعي ، عبد الباسط محمد الحسن ، ط٢ ، مكتبة وهبة . القاهرة . ١٩٩٨

٢. إساءة المعاملة البدنية والإهمال الوالدي والطمأنينة النفسية والاكتئاب لدى عينة من تلاميذ المرحلة الابتدائية ، مي محمد باقري ، رسالة ماجستير ، جامعة ام القرى . ٢٠٠٩م،

٣. الإساءة .. مظاهرها ..اشكالها ..اثرها على الطفل ، ليلى الصائغ ، مؤتمر نحو بيئة خالية من العنف للأطفال العرب ، عمان ، نيسان . ٢٠٠١ م

٤. الإساءة والعنف ضد الطفل ، نورة ناصر المريخي ، المجلس الأعلى لشؤون الاسرة القطري ، ط١ ، ٢٠١٣

٥. الأطفال المهمشون قضاياهم وحقوقهم ، رجاء ناجي ، الناشر : المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة . ١٩٩٩م

٦. التفكك العائلي،علي الحوت ، مطابع العدل، طرابلس، الطبعة الثانية، ١٩٩٢م.

٧. «العنف الأسري الأسباب والآثار وطرق الوقاية»، نوري محمد أحمد شقلابو، مجله جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية، مركز جيل البحث العلمي، الجزائر، ع٥، ٢٠١٥م.

٨. «العنف في الأسرة المصرية، دراسة نفسية استكشافيه الخلاصات والدلالات والاطروحات المستقبلية»، طريف شوقي محمد فرج، جامعه القاهرة، فرع بني سويف، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، ٢٠٠٢م.

٩. الام ، محمد بن ادريس الشافعي ، تحقيق : محمد رفعت فوزي عبد المطلب ، دار الوفاء . ٢٠٠١ م

١٠. القاموس المحيط ، محمد بن يعقوب الفيروزابادي ، ط٨ ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت . لبنان ،

٢٠٠٥م
١١. العنف الاجتماعي ، أسماء جميل ، ط١ ، دار الشؤون الثقافية العامة . بغداد .٢٠٠٧ م ،
١٢. العنف الاسري خلال مسيرة الحياة ، جبرين علي جبرين ، ط١ ، مؤسسة الملك خالد الخيرية . ٢٠٠٥م
١٣. العنف الأسري كأسلوب تربوي وأثره على سلوك الطفل وشخصيته، أنيسة عسوس، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، جامعة ٢٠ أوت ،١٩٥٥ سكيكدة، ع٣، جوان، ،٢٠٠٨،
١٤. العنف الأسري وأثره على صحة الأسرة»، محمد القضاه . صفية سلوم ، دراسات علوم الشريعة والقانون، الأردن، مج،٣٣
١٥. العنف والمشقة ، سميحة نصر ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، د ت ، ١٩٩٦م،
١٦. العنف الاسري خلال مسيرة الحياة ، جبرين علي جبرين ، ط١ ، مؤسسة الملك خالد الخيرية . ٢٠٠٥م
١٧. العنف الأسري كأسلوب تربوي وأثره على سلوك الطفل وشخصيته، أنيسة عسوس، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، جامعة ٢٠ أوت ،١٩٥٥ سكيكدة، ع٣، جوان، ،٢٠٠٨،
١٨. العنف الأسري وأثره على صحة الأسرة»، محمد القضاه . صفية سلوم ، دراسات علوم الشريعة والقانون، الأردن، مج،٣٣
١٩. العنف والمشقة ، سميحة نصر ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، د ت ، ١٩٩٦م،
٢٠. العوامل الاجتماعية المؤدية لممارسة العنف اللفظ للاباء نحو الأبناء ، احمد عياش الرشيدي، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، ٢٠١٥م،
٢١. العوامل الاجتماعية المؤدية لممارسة العنف اللفظي للاباء نحو الأبناء ، احمد عياش الرشيدي ، رسالة ماجستير ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، ٢٠١٤، ٤٠. ٤٣
٢٢. العودة إلى الانحراف في ضوء العوامل الاجتماعية ، صالح محمد العمري ، رسالة ماجستير ، اكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض . ١٩٩٥م
٢٣. المعجم الفلسفي ، جميل صليبة ، دار الكتاب اللبناني . بيروت ، ١٩٨٢م ،
٢٤. بعض المتغيرات الشخصية المتعلقة بالاساءة للطفل دراسة مقارنة ، هبه إبراهيم القشقشي ، مؤتمر كلية العلوم الاجتماعية . الكويت . ١٩٩٣
٢٥. تطور انموذج عام في الوقاية من الجريمة مع تطبيقات على العنف الاسري ، ذياب البداينة ، مجلة الفكر الشرطي ، مج ١٥ ، ع٥٧ ، الشارقة ،
٢٦. حقوق الطفل وآثارها بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعيه» ، إبراهيم منصور الشحات، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، ٢٠١١م
٢٧. خصوصيات العنف بالتعليم الأساسي، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية والبحث العلمي، أمينة فرتات، منشورات المعهد الجامعي للبحث العلمي، جامعة محمد الخامس، السويسي، المغرب، العدد ٥٤، سنة ٢٠١٣
٢٨. «دور الأسرة في حماية الطفل من العنف»، امنه ترايكية، عالم التربية، ع ٥٤، ٢٠١٦ .
٢٩. دور الشرطة الوقائي للحد من العنف في الشارقة ، مجلة الفكر الشرطي ، مج١٥ ، ع ٥٧
٣٠. سوء معاملة الأطفال في المجتمع بين الأسباب والاثار ، عبيدة صبطي ، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية ، ع ٢ ، جامعة الوادي . ٢٠١٣ ،
٣١. سيكولوجية العنف ضد الأطفال، رشاد علي عبد العزيز موسى، زينب بنت محمد زين العايش، عالم الكتب، القاهرة، ط ،١ ،٢٠٠٩ ،
٣٢. سيكولوجية العنف وأثره على التنشئة الاجتماعية للأبناء»،نرمين حسين السلطاني ، السعيد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،
٣٣. طفولة بلا لعب هل هذا ممكن ؟ حسن علاء الدين معصوم ، مجلة الطفولة والتنمية ، ع ١٥ . ٢٠٠٤
٣٤. ظاهرة العنف السياسي في الجزائر . دراسة تحليلية مقارنة ، سرحان العتبي ، مجلة العلوم الاجتماعية ، ع٤ ، مج ٢٨ ، الكويت
٣٥. ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية ، حنين توفيق إبراهيم ، مركز دراسات الوحدة ، بيروت .١٩٩٩م
٣٦. ظاهرة العنف ضد أألطفال أألسباب وآآلاثر وكيفية مواجهته، حمسن حمد سعيد . كلية الاداب والعلوم القبة. قسم علم الاجتماع . جامعة درن ، المجلة الليبية العالمية ، ع٥٣ . أكتوبر . ٢٠٢١ ،
٣٧. علاقة حجم الاسرة بالاعتمادية والعدوانية لدى الأطفال ، ممدوحة سلامة ، مجلة علم النفس ، ع١٤ القاهرة . ١٩٩٣م
٣٨. محيط المحيط ، بطرس البستاني ، ساحة الصلح للنشر ، بيروت ، م١٩٩٧،
٣٩. مختار الصحاح ، محمد ابن ابي بكر الرازي ، دار الفكر للطباعة ، لبنان ، ١٩٧٣،
٤٠. مشكلات اجتماعية راهنة، العولمة وإنتاج مشكلات جديدة، سالم الساري، خضر زكريا، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، سوريا، ط ،١ ،٢٠٠٤

٤١. مفاهيم البحث العلمي ، عبد الرحمن بدوي ، وكالة المطبوعات. الكويت ، ١٩٧٧ م ،
٤٢. موسوعة علم النفس والتحليل النفسي ، فرج عبد القادر طه ، مركز الطباعة الشرعية. الأردن ، ٢٠٠٣ م ،

المصادر الأجنبية:

1. Sally Burrett (2015), Risk Factors for Notifications to Child Protection Services in the Early Start Project , New Zealand: University of Canterbury, Page 2,3. Edited

2.ﻻRosana E. Norman, Munkhtsetseg Byambaa, Rumna De, and others (27–11–2012), «The Long–Term Health Consequences of Child Physical Abuse, Emotional Abuse, and Neglect»،

3. .S. Department of Health and Human Services, Children›s Bureau. Acts of omission: An overview of child neglect

المواقع الالكترونية:

Childhood Sexual Abuse», www.aamft.org»
Definitions of child abuse», www.tusla.ie»
Child Neglect», www.psychologytoday.com»
Amy Morin –, «How to Recognize, Report, and Manage Child Neglect»
www.verywellfamily.com
فتاوي الشبكة الإسلامية ، عبدالله الفقيه
موقع السيد الخوئي https://www.al–khoei.us/fatawa1/index.php
موقع السيد السيستاني / https://www.sistani.org/arabic/qa/26153/ تاريخ الدخول. 5/4/2024
موقع السيد المدرسي. استفتاء 2263. https://almodarresi.com/news/uncategorized/